

مذكرة

1010525

إلى

السادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

**الموضوع :** حول الإعفاءات الممنوحة في مادة معاليم تسجيل العربات ومعلوم الجولان لفائدة المنظمات والهيكل الأجنبية المنتسبة بتونس في إطار اتفاقيات التعاون الدولي .

وبعد، في إطار مزيد إحكام الإعفاءات الممنوحة لفائدة المنظمات والهيكل الأجنبية المنتسبة بتونس في إطار اتفاقيات التعاون الدولي فقد تقرر أن يتم تمكين هذه المنظمات والهيكل وموظفيها من الانتفاع بالإعفاء من معلوم تسجيل العربات ومعلوم الجولان على أساس الشهادات التي تم تسليمها لفائدتهم من قبل المصالح المختصة بوزارة الشؤون الخارجية وذلك بالنسبة إلى الحالات التي تم فيها تسليم هذه الشهادات قبل تاريخ 30 أكتوبر 2009.

هذا وفي انتظار إعداد قائمة تتضمن المنظمات والهيكل المنتفعة بالإعفاء من هذه المعاليم وكذلك موظفيها فإن السادة رؤساء مكاتب مراقبة الأداءات مدعوون مستقبلا إلى إرسال المطالب المودعة للحصول على شهادات الإعفاء من معلوم تسجيل العربات ومعلوم الجولان حتى وإن كانت مصحوبة بشهادات مسلمة من قبل مصالح وزارة الشؤون الخارجية إلى الإدارة العامة للأداءات ( وحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري ) وانتظار تعليماتها في الغرض.

إن السادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات مدعوون إلى حسن تطبيق التعليمات المضمنة بهذه المذكرة.

الإمضاء : سمير ملوحيه